

## وزارة الصحة والسكان

قرار رقم ٢٢٨ لسنة ٢٠١٨

**وزير الصحة والسكان**

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٥٥ بشأن مزاولة مهنة الصيدلة  
والقوانين المعده له :

وعلى القانون رقم ١٢٠ لسنة ١٩٨٢ بشأن تنظيم أعمال الوكالة والوساطة التجارية ;  
وعلى القانون رقم ١٢١ لسنة ١٩٨٢ بشأن تنظيم سجل المستوردين ;  
وعلى القرار الوزارى رقم ٤٢٩ لسنة ١٩٧٦ بتنظيم المكاتب العلمية لشئون الدعاية  
للأدوية والمستلزمات الطبية وملحقاته ;

وبناءً على ما عرضته رئيس الإدارة المركزية لشئون الصيدلية :

### قرار

**ماددة ١** - يُرخص بإنشاء مكتب علمي في شئون الدعاية للأدوية المسجلة بوزارة الصحة والسكان  
تحت اسم مكتب علمي : روتابيوجين للاستثمارات الدوائية والكيماويات ،  
ومقره : ٣٨ شارع أحمد الصاوي - الدور الأرضي - المنطقة الثامنة - مدينة نصر .

**ماددة ٢** - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

تحريراً في ٢٦/٤/٢٠١٨

وزير الصحة والسكان

أ.د. أحمد عماد